

وإذ تلاحظ أن الفرع السادس من أول التقريرين المذكورين أعلاه^(٥٦) يحتوي على تعديلات وصيغ منقحة لمواد معينة ، مقترحة على أساس تعليقات الدول الأعضاء ،

وإذ تدرك كل الإدراك الحق السيادي للحكومات في تحديد سياساتها القومية والدولية فيما يتعلق بحماية الأطفال ورعايتهم ، بما في ذلك الحضانة والتبني ،

وإذ تسلّم بأن الحكومات هي المسؤولة عن تحديد مدى مناسبة خدماتها القومية المخصصة للأطفال والتعرف على الأطفال الذين لا تلبى الخدمات الموجودة حاجاتهم ،

وإذ تلاحظ فائدة التعاون الاقليمي في المسائل المتعلقة برفاه الأطفال ،

وإذ تعترف بأن أفضل رعاية للطفل هي الرعاية الجيدة بالأسرة ، وأنه إذا لم تتوفر رعاية أسرية أو كانت هذه الرعاية غير مناسبة يجب أن ينظر في توفير رعاية الأسر البديلة بما يتفق والتشريعات القومية ،

واقترحاً منها بأن اقرار مشروع الاعلان سوف يعزز رفاه الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة ،

وإذ تلاحظ أن الآراء اللاحقة للدول الأعضاء المتعلقة بمشروع الاعلان فضلا عن التعديلات والصيغ المنقحة لمواد معينة والواردة في الفرع السادس من تقرير الأمين العام^(٥٦) توفر دليلاً مفيداً للجهود اللاحقة الرامية إلى وضع مشروع اعلان متفق عليه عموماً ،

١- ترجو من الأمين العام :

(أ) أن يعمم على الدول الأعضاء ، لإبداء آرائها ، مشروع الاعلان بشأن المبادئ الاجتماعية والقانونية المتصلة بحماية الأطفال ورعايتهم ، مع اهتمام خاص بالحضانة والتبني على الصعيدين القومي والدولي ، فضلا عن النتائج الواردة في تقرير الأمين العام^(٥٦) ؛

(ب) أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين تقريراً يحتوي على آراء الدول الأعضاء ؛

٢- تقرر أن تستأنف نظر هذا البند في دورتها الثامنة والثلاثين وأن تحدد ، في هذه الدورة ، أنسب منهج للإجراءات الأخرى .

٩- تدعو الحكومات إلى أن تقدم أو تستكمل ملاحظاتها ومقترحاتها وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣٤٩٩ (د - ٣٠) ، إذا رأت ضرورة لذلك ؛

١٠- ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة الخاصة كل مساعدة لازمة ؛

١١- ترجو من اللجنة الخاصة أن تقدم تقريراً عن أعمالها إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين ؛

١٢- تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين البند المعنون "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة" .

الجلسة العامة ١٠٧

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

١١٥/٣٧- مشروع اعلان بشأن المبادئ الاجتماعية والقانونية المتصلة بحماية الأطفال ورعايتهم ، مع اهتمام خاص بالحضانة والتبني على الصعيدين القومي والدولي

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٦٧/٣٦ ، المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، الذي قررت فيه ، في جملة أمور ، أن تتخذ تدابير مناسبة لوضع مشروع الاعلان المتعلق بالمبادئ الاجتماعية والقانونية المتصلة بحماية الأطفال ورعايتهم ، مع اهتمام خاص بالحضانة والتبني على الصعيدين القومي والدولي ، في شكله النهائي ،

وإذ تلاحظ ، في هذا الصدد ، الجهود التي تبذلها لجنة حقوق الانسان حالياً لوضع مشروع اتفاقية بشأن حقوق الطفل ،

وإذ تحيط علماً بالمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتعلق بمشروع الاعلان بشأن المبادئ الاجتماعية والقانونية المتصلة بحماية الأطفال ورعايتهم ، مع اهتمام خاص بالحضانة والتبني على الصعيدين القومي والدولي^(٥٥) ،

وإذ تضع في اعتبارها تقرير الأمين العام المؤرخين في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠^(٥٦) و ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢^(٥٧) اللذين يحتويان على آراء الدول الأعضاء بشأن نص مشروع الاعلان ،

(٥٥) انظر : A/C.3/36/3 .

(٥٦) A/35/336 .

(٥٧) A/37/146 .